

Distr.: Limited
31 May 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون
البند ٤٤ من جدول الأعمال
ثقافة السلام

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، بالاو، البرازيل، البرتغال، بلغاريا، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، بولندا، بوليفيا، بيلاروس، تايلند، توفالو، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، جامايكا، الجزائر، جزر سليمان، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، الدانمرك، دومينيكا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصين، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قطر، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، لبنان، ليتوانيا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند، هندوراس، هولندا: مشروع قرار

اليوم الدولي للاعنف

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد مجدداً ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك المبادئ والأهداف الواردة فيه،



وإذ تشير إلى قرارها ٥٣/٢٤٣ ألف وباء المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، الذي يتضمن إعلان ثقافة السلام وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام، والقرار ٢٨٢/٥٥ المؤرخ ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ بشأن اليوم الدولي للسلام، والقرار ٤٥/٦١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، بشأن العقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم، ٢٠٠١-٢٠١٠، والقرارات الأخرى ذات الصلة،

وإذ تضع في اعتبارها أن اللاعنف، والتسامح، والاحترام الكامل لجميع حقوق الإنسان، والحريات الأساسية للجميع، والديمقراطية، والتنمية، والتفاهم المتبادل، واحترام التنوع، مترابطة ويعزز بعضها بعضا،

وإذ تؤكد مجدداً أهمية عالمية مبدأ اللاعنف والرغبة في تأمين ثقافة السلام والتسامح والتفاهم واللاعنف،

١ - تقرر، اعتباراً من الدورة الثانية والستين للجمعية العامة، واستلهاماً بميثاق الأمم المتحدة، الاحتفال باليوم الدولي للاعنف في ٢ تشرين الأول/أكتوبر من كل سنة، وأن يوجه اهتمام جميع الناس إلى هذا اليوم الدولي للاحتفال به في هذا التاريخ؛

٢ - تدعو جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية والأفراد إلى الاحتفال باليوم الدولي للاعنف، بطريقة ملائمة، ونشر رسالة اللاعنف، بما في ذلك عن طريق التعليم وتوعية الجمهور؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يوصي بطرق ووسائل يمكن بها للأمم المتحدة والأمانة العامة للأمم المتحدة، في حدود الموارد الموجودة، مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تنظيم أنشطة للاحتفال باليوم الدولي للاعنف؛

٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يتخذ، في حدود الموارد المتاحة، ما يلزم من تدابير من أجل احتفال الأمم المتحدة باليوم الدولي للاعنف؛

٥ - تطلب كذلك إلى الأمين العام إن يطلع الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين عن تنفيذ هذا القرار داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالاحتفال باليوم الدولي للاعنف.